

هل يجوز للمعتكف اشتراط الخروج من معتكفه متى شاء؟

وليد السعيدان

السلام عليكم سألني سائل عن حكم اشتراط خروج المعتكف متى شاء. فقلت لا اصل لهذا الاشتراط في هذا التعبد بخصوصه. ولانه لا داعي له لان خروج المعتكف ان كان خروج اضطرار فجاز بلا اشتراط وان كان خروج حاجة فجاز بلا اشتراط. وان كان خروج توسع

واختيار فلا يجوز - [00:00:00](#)

ولو اشترط لانه ينافي مقصود التعبد والسلام عليكم - [00:00:20](#)